

ج01-01/س(12/24)/03-ق(14181)



الأمانة العامة  
أمانة شؤون مجلس الجامعة

القرار رقم 9085 الصادر عن  
اجتماع مجلس جامعة الدول العربية  
على مستوى المندوبين الدائمين  
في دورته غير العادية  
بشأن  
العدوان الإسرائيلي على الأراضي السورية  
وخطورته على الأمن القومي العربي والامن والسلم الدوليين

القاهرة

الخميس: 12 ديسمبر/ كانون أول 2024

**العدوان الإسرائيلي على الأراضي السورية وخطورته  
على الأمن القومي العربي والامن والسلم الدوليين**

إن مجلس الجامعة على مستوى المندوبين الدائمين في دورته غير العادية المنعقد بتاريخ  
2024/12/12،

- إذ يؤكد من جديد على أهمية الحفاظ على وحدة وسلامة الأراضي السورية وأن الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة مخالف للقانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة،
- وإذ يدين مواصلة الاحتلال الإسرائيلي للجولان العربي السوري المحتل منذ عدوان يونيو/حزيران 1967، ويشدد على وجوب تطبيق اتفاقية جنيف بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب، المؤرخة 12 أغسطس/آب 1949، في الجولان العربي السوري المحتل،
- وإذ يؤكد عدم قانونية القرار الذي اتخذته إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، في 14 ديسمبر/كانون الأول 1981 بفرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجولان العربي السوري المحتل، مما نتج عنه الضم الفعلي لتلك الأرض، وهو ما أفضى لاحقاً لصدور قرار مجلس الأمن 497 المؤرخ 17 ديسمبر/كانون الأول 1981؛ والذي اعتبر، ضمن جملة أمور، أن التدابير الإسرائيلية المشار إليها لاغية وباطلة وليس لها أثر قانوني دولي،
- وإذ يشير أيضاً إلى سابق قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة؛ وآخرها القرار 77/78 المؤرخ 11 ديسمبر/كانون الأول 2023،
- وإذ يشدد على قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 858 د.ع (33) في البحرين بتاريخ 16 مايو/أيار 2024 بشأن الجولان العربي السوري المحتل، وإذ يؤكد أيضاً على قرار قمة البحرين رقم 860 د.ع (33) بذات التاريخ؛ وتحديداً الفقرة العاملة "8" حول إدانة الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على أراضي الجمهورية العربية السورية والوقوف إلى جانبها في ممارسة حقها في الدفاع عن أرضها وشعبها، وقرارات القمة العربية والإسلامية المشتركة في دورتها غير العادية والتي عقدت بالرياض بتاريخ 2024/11/11،
- وانطلاقاً من حرص الدول الأعضاء على سيادة الجمهورية العربية السورية، ووحدة أراضيها، وسلامتها الإقليمية، وأمنها، وعروبتها، وفي إطار سعيها لإيجاد مخرج ملائم لأزمة هذا البلد العربي المهم، بما يحقق التطلعات المشروعة لشعبه الشقيق في الانطلاق نحو المستقبل، ويضع حداً للمعاناة الممتدة التي تعيشها البلاد والتدخلات الخارجية في شؤونها، ويعالج آثارها المتركمة من انعدام الحل السياسي، والإرهاب، وتفاقم أزمة اللجوء/النزوح، وغيرها،
- وإذ يستنكر قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي مؤخراً باحتلال مواقع إضافية تتجاوز خطوط وقف إطلاق النار المعمول بها بموجب اتفاق فك الاشتباك لعام 1974 بين الجمهورية العربية السورية وإسرائيل؛ وتحديداً في المنطقة العازلة داخل الأراضي السورية، فضلاً عن احتلال

إسرائيل سلسلة القمم الشرقية لجبل الشيخ ومساحات إضافية في محافظتي القنيطرة وريف دمشق، بذريعة الحفاظ على أمن إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بعد التطورات الأخيرة في سوريا،

## يُقرر:

1- إدانة توغل إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، داخل نطاق المنطقة العازلة مع الجمهورية العربية السورية وسلسلة المواقع المجاورة لها بجبل الشيخ، وكذلك المساحات الإضافية بمحافظتي القنيطرة وريف دمشق وهو ما يُعد احتلالاً إضافياً لأراض سورية على نحو يخالف مضمون اتفاق فك الاشتباك لعام 1974 بين سوريا وإسرائيل، وبما يمثل كذلك انتهاكاً واضحاً لميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن 242 (1967) و338 (1973) و497 (1981).

2- تأكيد الالتزام بالحفاظ على سيادة الجمهورية العربية السورية، ووحدة أراضيها، وسلامتها الإقليمية، وأمنها، وعروبتها، وذلك استناداً إلى ميثاق جامعة الدول العربية والأمم المتحدة، مع التأكيد أيضاً على ضرورة الحفاظ على مؤسسات الدولة السورية، لاسيما في هذه المرحلة الدقيقة التي تمر بها البلاد.

3- إدانة الغارات الإسرائيلية المستمرة على عدد من المواقع المدنية والعسكرية السورية، بوصفها اعتداءً على دولة ذات سيادة وخرقاً للقانون الدولي وتحميل إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، مسؤولية التعويض عن الخسائر الناجمة عنها وبحث الإجراءات القانونية المؤطرة لذلك، وإدانة تصريحات مسؤول القوة القائمة بالاحتلال بشأن اعتباره الجولان "جزءاً لا يتجزأ من إسرائيل". وفي هذا السياق؛ يشدد مجلس الجامعة على أن الجولان العربي السوري المحتل هي أرض سورية عربية، وستبقى كذلك للأبد.

4- اعتبار التوغل الإسرائيلي الأخير في الأراضي السورية، هو إمعان في الاعتداء على الامن القومي العربي، ستتصدى له الدول الأعضاء من خلال الإجراءات السياسية والاقتصادية والقانونية اللازمة.

5- التأكيد على أن اتفاق فك الاشتباك المبرم عام 1974 بين الجمهورية العربية السورية وإسرائيل لازال سارياً بموجب قرار مجلس الامن رقم 350 (1974) وطبقاً لقواعد القانون الدولي، ومن ثم انتفاء تأثير الاتفاق المشار إليه بالتغيير السياسي الذي تشهده سوريا حالياً، مع التشديد كذلك على أهمية استمرار دور قوة الأمم المتحدة (الاندوف) في مراقبة فض الاشتباك والكشف عن الانتهاكات الإسرائيلية وجوب التزام أطراف هذا الاتفاق بكامل بنوده إلى حين الانسحاب الكامل لإسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، من الجولان العربي السوري المحتل، مع دعوة الأمم المتحدة للاضطلاع بمهامها المسندة إليها بموجب هذا الاتفاق، والتحرك الفوري لوقف الخروقات الإسرائيلية لبنوده.

6- مطالبة المجتمع الدولي ومؤسساته - في مقدمتها مجلس الأمن - بإلزام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بغية الامتثال لقرارات الشرعية الدولية المتعلقة بالجولان العربي السوري المحتل، ولاسيما قرار مجلس الأمن 497 (1981) الذي يطالب إسرائيل بالانسحاب من هذه الأرض السورية المحتلة، والانسحاب الفوري من الأراضي السورية التي احتلتها مؤخراً. وفي هذا السياق، نوه مجلس الجامعة بأهمية تنفيذ الإجراءات العملية والتي سبق تبنيها من أجل الضغط على إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، للانصياع للقانون الدولي وبخاصة بعد أن اعتدت عسكرياً خلال أقل من عامين على عدة دول عربية حتى وصلت في اعتدائها إلى الاحتلال العسكري المباشر للأراضي السورية.

7- مطالبة المجتمع الدولي ومؤسساته - في مقدمتها مجلس الأمن - بإلزام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، باتخاذ إجراءات فورية وفاعلة لوقف التدابير والممارسات الإسرائيلية الهادفة إلى تغيير الطابع العمراني والتركيبة الديموجرافية والوضع القانوني للجولان العربي السوري المحتل، مع اعتبار أن جميع التدابير التشريعية والإدارية التي اتخذتها أو التي ستخذها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، في هذا الصدد لاغية وباطلة وليس لها أثر قانوني دولي.

8- الطلب من المجموعة العربية في نيويورك، وبالتنسيق مع العضو العربي في مجلس الأمن، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بالتحرك لعقد جلسة خاصة في مجلس الأمن لبحث الممارسات الإسرائيلية التي تهدد الأمن والسلم الدوليين، والنظر في تقديم مشروع قرار في مجلس الأمن لإلزام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بوقف عدوانها وإنهاء احتلالها للأراضي العربية، بما فيها إنهاء احتلالها للأراضي السورية التي توغلت بها منذ 2024/12/8.

9- الطلب إلى مجالس السفراء العرب بالتحرك العاجل لنقل محتوى هذا القرار إلى العواصم والمنظمات المعتمدة لديها.

10- الطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ ما تقدم؛ بما في ذلك عبر مخاطبة كل من الأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، ووزراء خارجية الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن، وكذلك نظرائهم من الدول غير دائمة العضوية بالمجلس، للتأكيد على أن سلوك إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، يهدد الأمن والسلم الدوليين، وأن المجتمع الدولي عليه أن يتحمل مسؤوليته القانونية والأخلاقية بوقف هذا التهديد بما يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة، وذلك توطئة لرفع تقرير في هذا الصدد إلى أعمال الدورة الـ163 لمجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري، المقرر عقدها في شباط/فبراير 2025.

(ق: رقم 9085 - د.غ.ع - ج 1 - 2024/12/12)

- تحتفظ جمهورية العراق على كل ما يشير صراحة أو ضمناً إلى (إسرائيل) كدولة، وتطالب باستبدالها بعبارة (الكيان الإسرائيلي، القوة القائمة بالاحتلال)، أينما وردت في القرار، لكونها لا تتماشى مع القوانين العراقية.